فاذا ملت يشد لحياه ويغمض عيناه ويجمر سرير الميت
وترا قال في النهاية يعني يدار المجمرة حوالي السرير ثلثا
او خمسا او سبعا ويجمر الكفن قبل ان يدرج فيها وترا
وفي شرح الطحاوي يعني مرة او ثلثا او خمسا ولا يزاد عليها
وعن عايشة رضي قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من ميت يصلي عليه امة من الناس يبلغون مائة
كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه رواه مسلم وعن
ابن عباس رضه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون
رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه رواه
مسلم وعن مالك بن هبيرة رضه قال سمعت رسول الله عم
يقول ما من مسلم يموت فيصلي عليه ثلثة صفوف من
المسلمين الا اوجب رواه ابو داود ويحفر القبر ويلحد فان
السنة هي اللحد ويوسع ويعمق قال في التاتارخانية عن محمد
انه قال ينبغي ان يكون مقدار العمق الى صدر الرجل

وان عمق الى قدر قامة الرجل فهو احسن وفي الحجة وروي
عن ابي حنيفة طول القبر على قدر طول الانسان وعرضه
قدر نصف قامته انتهى وقال فيها ايضا الحصير في القبر
مكروه وقال قاضي خان بنصب القصب واللبن وان
يكون القبر مسنما مرتفعا من الارض قدر شبر ويرش
عليه الماء كيلا ينتشر بالريح وقال القرطبي ومنع من الارتفاع
الكثير الذي كانت الجاهلية تفعل وروي مسلم عن
علي رضه انه قال لابي الهياج الاسدي الا ابعثك على
ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تدع
تمثالا الا طمسته ولا قبرا مشرفا الا سويته وروى البغوي
عن جابر رضه ... النبي عليه السلام وكان الارض ...
الماء على قبر ... بلال بن رباح بقربة بدا من قبل راسه حتى
انتهى الى رجليه ويستحب وضع حجر طويل على راس القبر ... روى
ابو داود عن عبد المطلب رضه قال لما مات عثمان
بن مظعون فدفن امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يأتيه ...

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)